وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

لا يا شيخ محمد

دفاعا عن الألباني ضد اتهامات محمد إسماعيل المقدم في كتابه أدلة الحجاب

(الجزء الأول)

أبوحسام الدين الطرفاوي

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

مـقدمـة

(2)

This file was downloaded from QuranicThought.com

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهد الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادى له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ (102))[آل عمران آية: (102)]

(يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً)[النساء آية: (1)]

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً (70) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً (71))[الأحزاب آية: (71،70)]

أما بعد

فإن أصدق الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد ρ وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار.

فإن الشيخ محمد إسماعيل المقدم ـ حفظه الله ـ له في نفسي مكانة عزيزة ، فلقد استفدت وتعلمت من كتبه الكثير ، ورغم ما فيها من بعض التجاوزات والغلو في بعض المسائل التي يتناولها ، إلا أنه كان هناك أمرا هاما يتطرق إليه الشيخ في كتبه ، وهو احترام العلماء وأهل العلم ، وعدم الغمز فيهم أو الطعن ، حتى ولو كانوا على خطأ ، ورغم أن هناك الكثير ممن انتقد الشيخ المقدم ؛ إلا أنه لم يأبه بهم ولم يرد عليهم .

لكننا وجدناه ينطح في صخرة عظيمة برأسه ، وهو طعنه الشديد في علم الأمة في هذا الزمان ألا وهو الشيخ العلامة محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله . لم ينتقده ، وإنما طعن فيه . وهذا ما آثار اشمئزازي وقررت أن أنصر مسلما بالغيب ، من يكون هذا المسلم ؟ أنه الرجل الذي ما عرف الشيخ محمد ولا أمثاله من الدعاة الجدد كلمة صحيح أو ضعيف في الحديث إلا من كتب هذا الإمام رحمه الله

This file was downloaded from QuranicThought.com

ما عرف الناس ضوابط الدعوة السلفية إلا منه . لقد كانت الدعوة في الإسكندرية متأثرة إلى حد كبير بفكر الإخوان والقطبيين ـ ولا زالت ـ وكانوا يسمون أنفسهم ـ الجماعة الإسلامية ـ ثم غيروا ذلك باسم الدعوة السلفية .

ما عرف هؤلاء شروط الحجاب الشرعي إلا من الشيخ الألباني رحمه الله . فإنه هو أول من عدها وضبطها

لقد كان الشيخ محمد بعيدا عن هذا المجال ، فلماذا دخل هذا المعترك ؟ لا أدري

ويدخل فيه بإسقاط رأس من رؤوس الدعوة السلفية في هذا الزمان ، هذه الدعوة التي يدافع عنها الشيخ المقدم ليل نهار **!!!**

إن المشكلة في هذا الزمان أن غياب أهل العلم الحقيقيين عن الساحة ، وتأثير الإعلام على الدعاة أدى إلى هذا الصراع المرير الذي ينحى فيه السلفيون منحى الصوفية والحزبية .

ليست المشكلة نقد عالم ؛ فهذا حق مشروع وهو من مميزات الشريعة ، لكن عندما يكون الأمر إسقاطا وليس نقدا فهذا محك الخطر .

ولقد قرأت مقدمة كتاب الشيخ محمد إسماعيل " أدلة الحجاب " وإذ بي أكاد أصعق من عبارات التجريح الشديدة للشيخ الألباني خاصة . فقررت أن أدافع عن الشيخ وأكشف افتراءات المقدم عليه ، ونذكر فيه بعض المخالفات الشرعية التي وقع فيها هذا الرجل .

وأنا على يقين من انتهاض النفرة الحزبية عند أتباعه ، وممن يهرف بما لا يعرف ، ويتكلم في حقي بالباطل ـ كعادتهم ـ ولكن من يغضب من الحق فليضرب برأسه في أقرب حائط له . فإن الحركة الإسلامية اليوم ـ وأخص بالذكر الحركة السلفية ـ تدار بطريقة غير إسلامية ، وذلك للانفصام بين شخصية كثير من الدعاة الحياتية وشخصيته الدعوية . وهذا يؤدي في زمن قريب إلى انهيار خطير ، وليس هذا تنبأ بالغيب ، وإنما ما بني على باطل فهو باطل ، والله تبارك وتعالى يقول : **(يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ)** (البقرة:276) والربا لا ينقص في يوم وليلة . كما هو معروف ، وإن غدا لناظره قريب .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وسوف يكون ردي في هذا الجزء على مقدمة الشيخ محمد الأخيرة ، ثم ألحقه إن شاء الله بتفنيد مفصل على كتاب الشيخ محمد وأدلته التي استدل بها مقارنة بما ذكره الشيخ الألباني ليعلم كل قارئ الحق والصواب . هذا وأكرر أن نقدي لكلام الشيخ محمد حفظه الله إنما هو انتصار لما أراه حقا لا طعنا فيه . وليعلم أهل البدع من الحزبيين أن لازم القول ليس بقول إلا أن يقره صاحبه ، فلنترك تخمينات سوء الظن التي أهلكت الصف الإسلامي ولنسير في طريق الحق بعيدا عن التعصب والحزبية .

ومن أراد النصح والإرشاد فمرحبا ، فما كان من صواب فمن الله ، وما كان من خطأ فمن نفسي والشيطان ورحم الله امرأ أهدى إلي عيوبي ، وصلي اللهم على نبينا محمد وعلى آله وسلم .

وكتبه
أبوحسام الدين الطرفاوي
هاتف نقال : 0108667913
هاتف منزلي : 0867680213
بريد الكتروني : saefnaser@yahoo.com

الفصل الأول
من أين نأخذ ديننا

This file was downloaded from QuranicThought.com

إن الذي يحزن في هذا الزمان هو جهل الكثير من المنتسبين للدعوة بمنهج التلقي الصحيح ، فضلا عن الاتباع الذي ينعقون بما لا يفقهون ، ومن المعلوم أن ثبات منهج التلقي عند الناس ، وفقه الفقه السليم لهو القضية الأساسية التي يجب التركيز عليها ، ولكن الكثير من الدعاة من لا يريد هذا ؛ لماذا ؟ حتى لا يحاسبه أحد علة ما قال وكتب .

ونوجز هنا مصادر التلقي رغم أني ذكرتها في أكثر من كتاب من كتبي ؛ ولكن حتى لا يقع أحد في التخبط أردت أكرر بعضها :

فيتلخص منهج التلقي في الآتي :

1 ـ القرآن

2 ـ السنة

3 ـ فهم السلف (إجماع الصحابة)

قواعد مهمة في ذلك :

القاعدة الأولى :

الحكم الشرعي من وجوب وندب ومحرم ومكروه ومباح لا يثبت إلا بالكتاب والسنة .

فلا يجوز لأحد أن يحل أو يحرم أو يوجب شيئا إلا بدليل من الكتاب أو السنة .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

وقد اتفقت الأئمة على أن الواجب على المسلمين ما أوجبه الله ورسوله ، وليس لأحد أن يوجب على المسلمين ما لم يوجبه الله ورسوله . أ ـ هـ[1]

وقال أيضا :

فإن البدعة الشرعية التي هي ضلالة هي ما فعل بغير دليل شرعي كاستحباب ما لم يحبه الله وإيجاب ما لم يوجبه الله وتحريم ما لم يحرمه الله . أ ـ هـ[2]

وقال أيضا :

(1) مجموع الفتاوى (487/11)

(2) منهاج السنة (308/8)

This file was downloaded from QuranicThought.com

ليس لأحد من الناس أن يلزم الناس ويوجب عليهم إلا ما أوجبه الله ورسوله ، ولا يحظر عليهم إلا ما حظره الله ورسوله ، فمن وجب ما لم يوجبه الله ورسوله ، وحرم ما لم يحرمه الله ورسوله ، فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله ، وهو مضاه لما ذمه الله في كتابه من حال المشركين وأهل الكتاب الذين اتخذوا دينا لم يأمرهم الله به وحرموا ما لم يحرمه الله عليهم . أ ـ هـ[1]

وقال أيضا :

ولا ريب أن الحق نوعان :

حق موجود : وبه يتعلق الخبر الصادق

وحق مقصود : وبه يتعلق الأمر الحكيم والعمل الصالح .

وضد الحق الباطل 0000

والحق الموجود إذا أخبر عنه بخلافه كان كذبا ، وهؤلاء ([2]) لا يميزون بين الحق والباطل ؛ بين الحق الموجود الذي ينبغي اعتقاده ، والباطل المعدوم الذي ينبغي نفيه في الخبر عنهما ، ولا بين الحق المقصود الذي ينبغي اعتماده ، والباطل الذي ينبغي اجتنابه ، بل يقصدون ما أهوده وأمكنهم منهما .

وأصدق الحق الموجود ما أخبر الله بوجوده ، والخبر الحق المقصود ما أمر الله به ، وإن شئت قلت : أصدق خبر عن الحق الموجود خبر الله ، وخير أمر بالحق المقصود أمر الله ، والإيمان يجمع هذين الأصلين تصديقه فيما أخبر وطاعته فيما أمر . أ ـ هـ[3]

ومن هذا يتبين أن ما نشاهده اليوم على الساحة الدعوية بين الدعاة وطلبة العلم والعلماء خروج عن هذه القاعدة المهمة ، فصارت الأحكام الشرعية تصدر وفق رأي الفقيه أو الداعية أو طالب العلم على حسب ما يرى ويهوى ، أو على حسب اجتهاد بذل فيه وسعه ، فلشرعية الثاني أخذا الأول نفس الشرعية .

---

(3) الفتاوى الكبرى (17/5)

(4) يقصد بهؤلاء التتار ؛ لأن سياق الكلام عليهم

(1) مجموع الفتاوى (100،101/2)

This file was downloaded from QuranicThought.com

وإذا كان إصدار الحكم الشرعي عن طريق الاجتهاد ، فلا يحق للعالم أن يفرض رأيه على الناس ، وهذا باتفاق الأمة . فنجد أنفسنا اليوم أمام إرهاب فكري ، الكل يفرض ما يراه على الناس ويسقط أحكام التبديع والتفسيق على الناس عصبية وحماقة وانتصارا للذات .

القاعدة الثانية :

فهم الدليل بفهم السلف الصالح

فالأدلة الشرعية لابد وأن يعمل بها وفق ما عمل بها الصحابة ، فإذا اختلف الصحابة فيها فيسعنا الخلاف فيه ، والرجوع إلى صريح الكتاب والسنة . وقد قدمنا الأدلة على صحة ذلك من الكتاب والسنة

قال تعالى : **(وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ)** (التوبة:100)

قال ابن أبي زيد القيرواني :

التسليم للسنن لا تعارض برأي ولا تدفع بقياس ، وما تأوله منها السلف الصالح تأولناه ، وما عملوا به عملناه ، وما تركوه تركناه ، ويسعنا أن نمسك عما أمسكوا ، ونتبعهم فيما بينوا ، ونقتدي بهم فيما استنبطوا ورأوه من الحديث ، ولا نخرج عن جماعتهم فيما اختلفوا فيه أو تأويله ، وكل ما قدمنا ذكره فهو قول أهل السنة وأئمة الناس في الفقه والحديث .أ ـ هـ([1])

وقال الأصبهاني :

وليس العلم بكثرة الرواية وإنما هو الإتباع والاستعمال ، يقتدي بالصحابة والتابعين ، وإن كان قليل العلم ، ومن خالف الصحابة والتابعين فهو ضال ، وإن كان كثير العلم .. إلى أن قال : وذلك أنه تبين للناس أمر دينهم فعلينا الإتباع ، لأن الدين إنما جاء ، من قبل الله تعالى لم يوضع على عقول الرجال وآرائهم فقد بين الرسول ρ السنة

(1) الجامع لابن أبي زيد ص17

This file was downloaded from QuranicThought.com

لأمته ، وأوضحها لأصحابه ، فمن خالف أصحاب رسول الله ρ في شيء من الدين فقد ضل . أ ـ هـ[1]

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية :

فالعلم المشروع والنسك المشروع مأخوذ عن أصحاب رسول الله ρ وأما ما جاء عمن بعدهم فلا ينبغي أن يجعل أصلاً ، وإن كان صاحبه معذوراً ، بل مأجوراً لاجتهاد أو تقليد ، فمن بنى الكلام في علم الأصول والفروع على الكتاب والسنة والآثار المأثورة السابقين فقد أصاب طريق النبوة وكذلك من بنى الإرادة والعبادة والعمل والسماع المتعلق بأصول الأعمال وفروعها من الأحوال القلبية والأعمال البدنية على الإيمان والسنة والهدى الذي كان عليه محمد ρ وأصحابه فقد أصاب طريق النبوة ، وهذه طريق أئمة الهدى ، تجد الإمام أحمد إذا ذكر أصول السنة قال : هي التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ρ ، وكتب التفسير المأثور عن النبي ρ والصحابة والتابعين ، وعلى ذلك يعتمد في أصوله العلمية وفروعه .. ، وكذلك في الزهد والرقائق والأحوال فإنه اعتمد في كتاب الزهد على المأثور على الأنبياء صلوات الله عليهم من آدم إلى محمد ثم على طريق الصحابة والتابعين ولم يذكر من بعدهم . أ ـ هـ[2]

وليس المقصود في فهم السلف ما كان واقع تحت الأحكام الاجتهادية التي تناسب الحال والزمان والمكان الذي كان يعيش فيه من اجتهد . ولذلك اختلف الصحابة في اجتهادات كثيرة ، من غير أن يلزم أحد منهم الناس باجتهاده . وعندئذ لا يحق لنا أن نتشبث بقول أحد ونوالي ونعادي عليه ، ونسقط أحكاما على الناس به بمجرد الهوى والانتصار للنفس

فخلاصة القول في ذلك :

ما اجتمع الصحابة على فهمه ولم يكن لهم مخالف فهو حق نلتزم به . وأما الذي اختلفوا فيه فلا يحق لأحد أن يلزم أحدا به .

---

(2) الحجة في بيان المحجة (437/2 ، 440)
(1) مجموع الفتاوى (362/10)

This file was downloaded from QuranicThought.com

القاعدة الثالثة : يجب العمل بظاهر الدليل ولا يجوز صرفه عن ظاهره إلا بدليل .

فلا يحوز صرف اللفظ عن ظاهره لقول فلان أو فلان من الأئمة والعلماء . وهذا هو منهج الصحابة رضي الله عنهم

قال الخطيب البغدادي : ويجب أن يحمل حديث رسول الله ρ على عمومه وظاهره إلا أن يقوم الدليل على أن المراد به غير ذلك فيعدل إلى ما دل الدليل عليه ، قال الشافعي : ولو جاز في الحديث أن يحال شيء منه عن ظاهره إلى معنى باطن يحتمله كان أكثر الحديث يحتمل عدداً من المعاني فلا يكون لأحد ذهب إلى معنى منها حجة على أحد ذهب إلى معنى غيره ، ولكن الحق فيها واحد إنما هو على ظاهرها وعمومها إلا بدلالة عن رسول الله ρ . أ ـ هـ([1]) .

وقال الإمام ابن القيم : الواجب حمل كلام الله تعالى ورسوله ، وحمل كلام المكلف على ظاهره الذي هو ظاهره ، وهو الذي يقصد من اللفظ عند التخاطب ، ولا يتم التفهيم والفهم إلا بذلك . أ ـ هـ([2])

وقال الإمام الشوكاني : واعلم أن الظاهر دليل شرعي يجب اتباعه والعمل به بدليل إجماع الصحابة على العمل بظواهر الألفاظ . أ ـ هـ([3])

وقال الشيخ الشنقيطي : التحقيق الذي لا شك فيه ، وهو الذي عليه أصحاب رسول الله ρ ، وعامة المسلمين : أنه لا يجوز العدول عن ظاهر كتاب الله وسنة رسوله ρ في حال من الأحوال بوجه من الوجوه حتى يقوم دليل صحيح شرعي صارف عن الظاهر إلى المحتمل المرجوح . أ ـ هـ([4])

وما يقع اليوم مخالف تماما لهذه القاعدة ، فنجد الكثير من الفرق من لجأ إلى تأويل النصوص الشرعية وإخراجها عن ظاهرها بتأويلات

---

(2) الفقه والمتفقه (222/1)
(1) إعلام الموقعين (108/3)
(2) إرشاد الفحول ص 263
(3) أضواء البيان (438/7)

This file was downloaded from QuranicThought.com

سمجة موافقة للهوى . وجاء البعض من أهل العلم يرفض هذا الأمر ، ويجعل من يفعل ذلك متعديا على كلام الله ورسوله . ثم نرى اليوم من يهاجم أصحاب التأويلات يقع هو في تأويلات أغبى من تأويلات أهل البدع . وهذا ما سنشاهده في رسالتنا هذه .

القاعدة الرابعة : يُعرف الرجالُ بالحق ولا يُعرف الحق بالرجال

ومعنى هذه القاعدة : أنَّ الإنسان يوصف بالتمسك، وأنه من أهل السنة، وأنه على الحق الذي لم تشبهُ شائبة البدعة والخرافة إذا كان على الحق . العلامة الدالة عليه : ما انتهجه من حقٍّ في أقواله وأعماله؛ وهذا هو الشطر الأول .

ولا يعرف الحق بالرجال : والمعنى أنه ليس مجرد سلوك الرجل بقولٍ أو فعلٍ هو دلالةٌ على أنه مصيب، بل كما قدَّمتُ لكم الحكم على الأقوال والأعمال عند السلفيين عند أهل السنة والجماعة عند الطائفة المنصورة عند أهل الحديث عند الفرقة الناجية : ميزانان فقط : النص ، والإجماع .([1])

فليست عقول الرجال على نمط واحد ، ولا بقوة واحدة ، ولا علم واحد ، وكذلك ليس كل إنسان يستطيع أن يعبر عما يستنبطه بطريقة منضبطة ، ودون خلل في التعبير .

ولذلك لا يجوز لشخص أن يجعل عقله عرضة لعقول الآخرين إلا إذا كان مقلدا لا يفهم ، أو مجالا ليس مجاله . فحينئذ يجب عليه أن يسأل أهل التخصص . ولذلك قال تعالى في كتابه :**(فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ)**(النحل: من الآية43)

وحينئذ من سأل في مثل ذلك دون معرفة فيحرم عليه أن يلزم غيره بما قلد فيه ؛ لأن مثل هذا الفعل ضرب من ضروب الإرهاب .

(1) أصول وقواعد في المنهج السلفي : للشيخ عبيد الله الجابري ص 9

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

الفصل الثاني
أقوال الشيخ الألباني

لننظر إلى أقوال الشيخ الألباني في الشيخ محمد إسماعيل ، وكيف كان رده عليه بكل احترم وتقدير . وقد جمعتها من كتابه "الرد المفحم "

قال الشيخ الألباني

. واغترَّ به-مع الأسف- أخونا الفاضل محمد بن إسماعيل الإسكندراني ‘.

وقال :

وقلّده في هذا القول جمع ممن يمشي في ركابه كابن خلف في " نظراته"، وأخينا محمد بن إسماعيل الإسكندراني في" عودة الحجاب" (228/3) وغيرهما كثير والله المستعان.

وقال :

يبطل قول الشيخ ومن قلده-مثل أخينا الطبيب محمد بن إسماعيل

وقال :

This file was downloaded from QuranicThought.com

ومع هذا البلاء الذي في إسناد هذا الحديث ذكره الأخ محمد بن إسماعيل في " العودة" (214/3) ساكتاً عنه مع عزوه إياه لـ" الطبقات"!
وقال :
تفرَّد بإيرادها الأخ محمد بن إسماعيل الإسكندراني
وقال :
لماذا آثر الأخ محمد بن إسماعيل اللفظ الضعيف على اللفظ الصحيح؟!
انتهى من "كتاب الرد المفحم "
فانظر رحمك الله كيف وصف الشيخ الألباني الشيخ محمد ، لا تجد فيها تجريح أو اتهام أو سوء ظن ، وإنما هو البحث العلمي والرد بألفاظ علمية ، في حين نجد كلام الشيخ محمد في الشيخ الألباني غير ذلك ، مع العلم أن ـ على حسب ما سطره الشيخ محمد في كتبه ـ لأن يكون الاحترام من الشيخ محمد إسماعيل حتى ولو كان رد الشيخ الألباني خراج عن القواعد العلمية أو الأدبية .
وفي الفصل الذي بعده نرى أقوال الشيخ محمد في الشيخ الألباني

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

الفصل الثالث
افتراءات الشيخ المقدم على الألباني

سوف نورد ما كره الشيخ محمد في مقدمة كتابه " أدلة الحجاب "
قال الشيخ المقدم في كتابه " أدلة الحجاب " مقدمة ص أ :
فلا تزال قضية " الحجاب والسفور " تستقطب اهتمام المصنفين منذ فتح بابها "قاسم أمين " حتى اليوم ، ولا تزال المطابع تقذف بالجديد من الإصدارات حول هذا الموضوع بين مؤيد ومعارض ، والجديد في هذا " الجديد" أن بعض المصنفين من داخل الصف الإسلامي خاضوا فيه بأسلوب ينتهي إلى موافقة قاسم أمين في القول بإباحة السفور ، وإن سلكوا ـ لإثبات ذلك ـ مسلكا يتنزه عن المقاصد الرديئة التي تلطخ بها قاسم أمين ، وشيعته من بعده ، لكنه لم يسلم ـ في الوقت نفسه ـ من بعض التحفظات :
أولها : أن بعض المصنفين طوعت لهم أنفسهم استعمال مصطلحات "دخيلة " على الوسط العلمي ، لم يعهد إطلاقها إلا في سياق الخطاب العالماني الذي درج على وصف المتشرعين بالتطرف والتشدد والغلو والتعصب .
الثاني : ضعف الملكة الفقهية ، وغياب "الحس" الفقهي عند ربط حكم الحجاب بواقع المجتمعات الإسلامية المعاصر :

This file was downloaded from QuranicThought.com

- فهذا أحدهم يضيق ذرعا بأعمال فقهاء المذاهب المتأخرين قاعدة "سد الذرائع " في هذه المسألة ، قائلا : " .... حتى اشتطوا ذلك الشرط العجيب الذي لم يدل عليه دليل من كتاب ولا سنة ، ألا وهو : شرط أمن الفتنة " أ ـ هـ
- وهذا أحدهم يبالغ في إهمال قاعدة " سد الذرائع " إلى حد القول بإباحة كشف الوجه والكفين من المرأة الجميلة ، ولو خشيت الفتنة ، باعتبار السفور حقا مشروعا لها .
- كما أنهم لا يراعون عواقب مذهبهم حيث إن هناك كما هائلا ممن يضقن بالحجاب الشرعي من ضعيفات الإيمان ، يتربصن في انتظار الإشارة "الصفراء " التي تبيح لهن المرور إلى مرحلة السفور لتضئ في إثرها الإشارة "الخضراء " فينطلق زرافات ووحدانا إلى التبرج والتهتك في أبشع صورة كما حدث في بعض البلاد الإسلامية والتاريخ الذي يعيد نفسه يؤكد أن السفور مطية الفجور .

الثالث : أن هذه المصنفات موجهة أساسا إلى المنقبات ، وليس إلى المتبرجات ، وتكاد تنحصر غايتها في حمل المنقبة على السفور ، وليس هداية المتبرجة إلى الحجاب .

الرابع : إهمال بعض أدلة المخالف ، والإعراض عنها ، وبخاصة فقه بعض الآيات القرآنية المتعلقة بالحجاب رغم وضوح دلالتها على وجوب الحجاب الكامل .

الخامس : التركيز على نسبة القول بوجوب النقاب إلى المعاصرين من العلماء والدعاة وطلبة العلم ، والانبساط في نقدهم ووصفهم بالتشدد والغلو والتعصب مع حجب أسماء الأئمة السابقين الذين نصروا هذا المذهب وتبنوه ، بحيث يخيل للقاصر في العلم أن هذا مذهب محدث ليس من السلف ولا الأئمة من قال به ، وأنه من بنات أفكار " المتطرفين "

السادس : غلبة ملامح " الغرور العلمي " على بعض شباب المصنفين الذين يشتطون في دمغ مخالفيهم بأوصاف كريهة منفرة ، ويسرفون في تحقيرهم ، وطرحهم أرضا الواحد تلو الآخر ، وكأن الترجيح بين

This file was downloaded from QuranicThought.com

الآراء يعتمد على كم الشتائم والازدراء والتعالي على المخالف ، ولو كان من العلماء العالمين ، والهداة المهتدين ، غافلين عن أنهم بهذا المسلك يقدمون لطلاب العلم أسوة تحتذى ، وأنموذجا يقتدى به ، ونحن لا ننكر أن في المسألة خلافا قديما ، ولكن الذي ننكره هو الحيدة عن " أخلاقيات الخلاف " التي التزمها الأئمة المهديون في كل عصر ومصر .

السابع : أن بعضهم يعمد إلى المختلفين في المسألة فيقسمهم إلى طرفين ووسط ، بحيث يحتكر لرأيه منذ البداية الوسطية والاعتدال ، ومن خالفه إما غال مفرط أو جاف مفرط .

● إن ظاهرة " القسمة الثلاثية " هذه تعني التحكم بالعاطفة في قضايا الخلاف الفقهي السائغ الذي لا يجوز فيه رمي المخالف بالبدعة والضلالة والتشدد .. الخ ، كما أنها تعني مصادرة آراء المخالفين منذ البداية ، لأن صاحب هذا المسلك ـ وبهذا الأسلوب العاطفي ـ يبدو وكأنه يسوق الناس بعصاة لتبني مذهبه " المحتم " فهو يقول : " ليس لكم أن تبيحوا التبرج لأنه تفريط وجفاء ، وليس لكم أن توجبوا النقاب لأن القول بالوجوب إفراط وتشدد ، وغلو وتعصب ، وبما أن " كلا طرفي قصد الأمور ذميم " ، إذن فلا مناص لكم من السبيل الأوحد الذي يحتكر الوسطية والاعتدال ، والذي لا بديل له إلا وهو القول بإباحة السفور .

● وهاك أمثلة لظاهرة " القسمة الثلاثية " تشي بها عناوين بعض الكتب :

الأول : " الرد المفحم على من خالف العلماء ، وتشدد ، وتعصب ، وألزم المرأة أن تستر وجهها وكفيها ، وأوجب ، ولم يقنع بقولهم : إنه سنة ومستحب " . انتهى كلام الشيخ محمد .

والكتاب الأخير الذي ذكره الشيخ محمد كمثال هو كتاب الشيخ الألباني ، ثم علق على عنوان الكتاب في الهامش بهذا التعليق :

ومفهوم هذا العنوان إخراج كل مخالف ـ في القديم والحديث ـ من زمرة العلماء ، ويؤخذ منه رمي العلماء القائلين بوجوب الحجاب الكامل بالتشدد ، والتعصب ، كابن تيمية وابن القيم وعشرات غيرهما

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

، ويفهم من نسبة " الإلزام " إليهم أنهم يتكلمون بالظن وما تهوى أنفسهم ، ولا يبنون مذهبهم على أدلة القرآن والسنة . أ ـ هـ

الفصل الرابع
تفنيد افتراءات الشيخ محمد المقدم

أردت أن أذكر المقدمة من أولها حتى يستقيم فهم كلام الشيخ محمد إسماعيل ، وحتى لا يقول قائل : الشيخ محمد لا يقصد اتهام الشيخ الألباني بما وصف ، إنما هو يرد على آخرين .

المطلب الأول
ليس كل موافقة لمبتدع أو كافر يكون تشبها به

قال الشيخ محمد :

والجديد في هذا " الجديد" أن بعض المصنفين من داخل الصف الإسلامي خاضوا فيه بأسلوب ينتهي إلى موافقة قاسم أمين في القول بإباحة السفور ، وإن سلكوا ـ لإثبات ذلك ـ مسلكا يتنزه عن المقاصد الرديئة التي تلطخ بها قاسم أمين ، وشيعته من بعده أ ـ هـ

ونقول :

1 ـ إن قاسم أمين في كتابه " تحرير المرأة " تكلم عن حكم الشرع في إظهار الوجه والكفين وهذا نص ما قاله :

جاء في الكتاب العزيز :

(قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ (30)وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ

This file was downloaded from QuranicThought.com

غَيْرِ أُولِي الأِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ) (النور:30 ،31)

أباحت الشريعة في هذه الآية للمرأة أن تظهر بعض أعضاء من جسمها أمام الأجنبي عنها غير أنها لم تسم تلك المواضع . وقد قال العلماء أنها وكلت فهمها وتعيينها إلى ما كان معروفا في العادة وقت الخطاب . واتفق الأئمة على أن الوجه والكفين مما شمله الاستثناء في الآية ، ووقع الخلاف بينهم في أعضاء أخر كالذراعين والقدمين .

جاء في ابن عابدين : " وعورة الحرة جميع بدنها حتى شعرها النازل في الأصح خلا الوجه والكفين فظهر الكف عورة على المذهب والقدمين على المعتمد وصوتها على الراجح وذراعيها على المرجوح وتمنع المرأة الشابة من كشف الوجه بين الرجال لا لأنه عورة بل لخوف الفتنة كمسه وإن أمن الشهوة لأنه أغلظ ولذا ثبت به حرمة المصاهرة كما يأتي في الحظر ولا يجوز النظر إليه بشهوة كوجه أمرد فإنه يحرم النظر إلى وجهها ووجه الأمرد إذا شك في الشهوة أما بدونها فيباح ولو جميلا " ص336، جزء 1 .

وقال أيضا :

وجاء في كتاب " تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق " لعثمان بن علي الزيلعي " :

وبدن الحرة عورة إلا وجهها وكفيها وقدميها ... الخ) (1)

هذا ما استدل به قاسم أمين على قوله ، فهل العلماء الذين استشهد بهم هم تبع له في فكره ؟!

وهل إذا استدل العالم أو طالب العلم بما استدل به قاسم أمين يكون موافقا له ؟!! وهذا ما يفعله كل مصنف .

أما عن مقصد قاسم أمين هل كان يريد من وراء ذلك هدم الدين ! أم نصرته !! فهذا لا نستطيع أن نجزم به وخاصة وأن الرجل يقول :

لو أن في الشريعة الإسلامية نصوصا تقضي بالحجاب على ما هو معروف الآن عند بعض المسلمين لوجب علي اجتناب البحث فيه ،

(1) من كتاب تحرير المرأة لقاسم أمين ص 63 ، 64

This file was downloaded from QuranicThought.com

ولما كتبت حرفا يخالف تلك النصوص ، مهما كانت مضرة في ظاهر الأمر ؛ لأن النصوص الإلهية يجب الإذعان لها بدون بحث ولا مناقشة . أ ـ هـ [1]

2 ـ كل الفرق الإسلامية تشترك في قدر من أصول الدين ؛ فهل يعني أن من وافقه الخوارج أو المعتزلة في شئ من هذا صار مثلهم في الحكم ؟!!

فكان يجب على الشيخ محمد أن ينتقد المنهج العلمي بأدلة علمية ، لا أنه يستخدم مثل هذه الوسائل لنفير الناس من المخاصم له ، فهذا ليس من منهج الإسلام في شئ ؛ إنما هو نوع من الإرهاب الفكري .

3 ـ هؤلاء العلماء وخاصة المعاصرين أمثال الشيخ الألباني رحمه الله ، لم يبيحوا السفور ؛ فإن هذا لا يقوله من كان له باع في الطلب ؛ لأن إباحة الشيء يكون لهد تحريمه ، والقاعدة التي عليها أكثر أهل العلم : الأصل في الأشياء الإباحة .

تدل على أن من قال بكشف الوجه والكفين إنما استدل بالأصل ، ولا يجوز لشخص أن يحرم شيئا إلا بدليل صحيح صريح .وإلا فقد سلك مسلك أهل البدع .

ولا يجوز لشخص أن يوجب على الناس ما لم يوجبه الله ورسوله

قال تعالى : **(وَلا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لا يُفْلِحُونَ)** (النحل:116)

وقال تعالى : **(وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ)**(الحشر: من الآية7)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

وقد اتفقت الأئمة على أن الواجب على المسلمين ما أوجبه الله ورسوله ، وليس لأحد أن يوجب على المسلمين ما لم يوجبه الله ورسوله . أ ـ هـ[2]

وقال أيضا :

---

(1) من كتاب تحرير المرأة لقاسم أمين ص 62

(1) مجموع الفتاوى (487/11)

This file was downloaded from QuranicThought.com

فإن البدعة الشرعية التي هي ضلالة هي ما فعل بغير دليل شرعي كاستحباب ما لم يحبه الله وإيجاب ما لم يوجبه الله وتحريم ما لم يحرمه الله . أ ـ هـ[1]

وقال أيضا :

ليس لأحد من الناس أن يلزم الناس ويوجب عليهم إلا ما أوجبه الله ورسوله ، ولا يحظر عليهم إلا ما حظره الله ورسوله ، فمن وجب ما لم يوجبه الله ورسوله ، وحرم ما لم يحرمه الله ورسوله ، فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله ، وهو مضاه لما ذمه الله في كتابه من حال المشركين وأهل الكتاب الذين اتخذوا دينا لم يأمرهم الله به وحرموا ما لم يحرمه الله عليهم . أ ـ هـ[2]

فمقولة (أباحوا السفور) جملة عامة مطاطة تستخدم في الغرض السئ تستخدم في الغرض الحسن ، فلا يجوز استعملها إلا مقيدة ؛ فمثلا تقول : أباحوا سفور الوجه ؛ أي كشفه .

ورغم أن هذه العبارة خاطئة ؛ لأنهم لو أباحوا ذلك لكانوا شرعوا في دين الله ما لم يأذن به الله أو خالفوا معلوم من الدين بالضرورة ؛ وهذا لم يحدث .

فكان لابد من ضبط العبارة بقولك مثلا : استدلوا على عدم وجوب تغطية الوجه والكفين بأدلة .

ثم بعد ذلك تناقش أدلتهم . هذا هو البحث العلمي العادل الخالى من الإرهاب الفكري .

4 ـ كلمة " السفور" التي يستعملها من يقول بوجوب ستر جميع بدن المرأة ؛ مستخدمها سلاحا ضد الطرف الآخر ؛ لم يستخدمها السابقون ممن تقولون بقولهم !!

ولقد بحثت في أكثر من ألفي مرجع من مراجع العلماء القدامى فلم أجده إلا في ثلاث مواضع فقط ؛ ومما يؤسف أنها ليس في مقصد الدعاة الجدد !!

---

(2) منهاج السنة (308/8)
(3) الفتاوى الكبرى (17/5)

This file was downloaded from QuranicThought.com

في حين نجد أن في مقدمة الشيخ محمد الجديدة ذكرت كلمة " السفور " ست مرات !!
فقد استخدم الشيخ محمد كلمة واحدة في مقدمة أربع صفحات ضعف ما استخدمه العلماء في أكثر من ألفي مرجع !!! فمن الذي يهول من الكلام ؟!!

المطلب الثاني
اتهام الشيخ الألباني ومن يقول بقوله باتباع العلمانية

وهذه طامة كبرى وقع فيها الشيخ محمد فقال عقب كلامه الأول :
وإن سلكوا ـ لإثبات ذلك ـ مسلكا يتنزه عن المقاصد الرديئة التي تلطخ بها قاسم أمين ، وشيعته من بعده ، لكنه لم يسلم ـ في الوقت نفسه ـ من بعض التحفظات :
أولها : أن بعض المصنفين طوعت لهم أنفسهم استعمال مصطلحات "دخيلة " على الوسط العلمي ، لم يعهد إطلاقها إلا في سياق الخطاب العالماني الذي درج على وصف المتشرعين بالتطرف والتشدد والغلو والتعصب .أ ـ هـ
ونقول :
1 ـ المصلحات التي ذكرها الشيخ محمد هي مصطلحات إسلامية
ـ التشدد :
روى البخاري (39) عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه .... الحديث
وهذا يكفي
وروى أبوداود (4904) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الْعَمْيَاءِ أَنَّ سَهْلَ بْنَ أَبِي أُمَامَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ دَخَلَ هُوَ وَأَبُوهُ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بِالْمَدِينَةِ فِي زَمَانِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ ، فَإِذَا هُوَ يُصَلِّي صَلاَةً خَفِيفَةً دَقِيقَةً كَأَنَّهَا صَلاَةُ مُسَافِرٍ أَوْ قَرِيبًا مِنْهَا فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ أَبِي : يَرْحَمُكَ اللَّهُ أَرَأَيْتَ هَذِهِ الصَّلاَةَ الْمَكْتُوبَةَ أَوْ شَيْءٌ تَنَفَّلْتَهُ ؟

This file was downloaded from QuranicThought.com

قَالَ : إِنَّهَا الْمَكْتُوبَةُ وَإِنَّهَا لَصَلاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَخْطَأْتُ إِلا شَيْئًا سَهَوْتُ عَنْهُ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ : لا تُشَدِّدُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ فَيُشَدَّدَ عَلَيْكُمْ ؛ فَإِنَّ قَوْمًا شَدَّدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ فَشَدَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ فَتِلْكَ بَقَايَاهُمْ فِي الصَّوَامِعِ وَالدِّيَارِ وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ ، ....) الحديث .

و سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الْعَمْيَاءِ : مجهول

غير أن له متابع : وهو أبوشريح كما في معجم الطبراني الكبير

قال شيخ الإسلام ابن تيمية بعد ذكر الحديث :

فيه نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن التشدد في الدين بالزيادة عن المشروع .

والتشديد تارة يكون باتخاذ ما ليس بواجب ولا مستحب بمنزلة الواجب والمستحب في العبادات وتارة باتخاذ ما ليس بمحرم ولا مكروه بمنزلة المحرم والمكروه في الطيبات وعلل ذلك بأن الذين شددوا على أنفسهم من النصارى شدد الله عليهم لذلك حتى آل الأمر إلى ما هم عليه من الرهبانية المبتدعة . أ ـ هـ

ـ التعصب :

قال ابن منظور :

التعصب : من العصبية ، والعصبية : أن يدعو الرجل إلى نصرة عصبته والتألب معهم على من يناوئهم ظالمين كانوا أو مظلومين ، وقد تعصبوا عليهم إذا تجمعوا فإذا تجمعوا على فريق آخر قيل تعصبوا . أ ـ هـ [1]

روى مسلم (1850) عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ يَدْعُو عَصَبِيَّةً أَوْ يَنْصُرُ عَصَبِيَّةً فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ .

وقال شيخ الإسلام ابن القيم :

من هداه الله سبحانه إلى الأخذ بالحق حيث كان ومع من كان ولو كان مع من يبغضه ويعاديه ، ورد الباطل مع من كان ولو كان مع من يحبه ويواليه فهو ممن هدى لما اختلف فيه من الحق ، فهذا أعلم

(1) لسان العرب لابن منظور (607/1)

This file was downloaded from QuranicThought.com

الناس وأهداهم سبيلا وأقومهم قيلا ، وأهل هذا المسلك إذا اختلفوا فاختلافهم اختلاف رحمة وهدى يقر بعضهم بعضا عليه ويواليه ويناصره وهو داخل في باب التعاون والتناظر الذي لا يستغني عنه الناس في أمور دينهم ودنياهم بالتناظر والتشاور وإعمالهم الرأي وإجالتهم الفكر في الأسباب الموصلة إلى درك الصواب فيأتي كل منهم بما قدحه زناد فكره وأدركه قوة بصيرته فإذا قوبل بين الآراء المختلفة والأقاويل المتباينة وعرضت على الحاكم الذي لا يجور وهو كتاب الله وسنة رسوله وتجرد الناظر عن **التعصب والحمية** واستفرغ وسعه وقصد طاعة الله ورسوله فقل أن يخفى عليه الصواب من تلك الأقوال . أ ـ هـ ([1])

ـ الغلو :

قال تعالى : **(يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلا الْحَقّ)**(النساء: من الآية171)

قال البخاري في صحيحه (كتاب الاعتصام) :

بَاب مَا يُكْرَهُ مِنْ التَّعَمُّقِ وَالتَّنَازُعِ فِي الْعِلْمِ وَالْغُلُوِّ فِي الدِّينِ وَالْبِدَعِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : **(يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلا الْحَقَّ)**

وروى أحمد (1854) بسند صحيح عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَاةَ جَمْعٍ : هَلُمَّ الْقُطْ لِي ، فَلَقَطْتُ لَهُ حَصَيَاتٍ مِنْ حَصَى الْخَذْفِ ، فَلَمَّا وَضَعَهُنَّ فِي يَدِهِ قَالَ : نَعَمْ بِأَمْثَالِ هَؤُلاءِ ، وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ ؛ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْغُلُوِّ فِي الدِّينِ .

قال ابن الأثير :

والغلو في الدين أي التشدد فيه ومجاوزة الحد . أ ـ هـ([2])

ـ التطرف :

قال ابن منظور :

ورجل طرف ، ومتطرف ، وستطرف : لا يثبت على أمر . أ ـ هـ ([3])

---

(1) الصواعق المرسلة (517/2 ، 518)

(1) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (382/3)

(2) لسان العرب (215/9)

This file was downloaded from QuranicThought.com

وهذا المصطلح لم يستعمله الأوائل ، ولم يستعمله المعاصرون ، رغم أن له وجهة .

وبعد هذا الموجز عن هذه المصطلحات نجد أن الشيخ محمد إسماعيل يدعي أنها من خطاب العلمانيين ، وكما ذكرنا حتى ولو قال بها العلمانيون ، فليس معنى ذلك أن من استخدمها يعتبر موافقا لهم !

فإن الخوارج حملوا قول الله تعالى : **(إِنِ الْحُكْمُ إِلا لِلَّه)**(يوسف: من الآية40)

ولكنها كما قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه : كلمة حق يراد بها باطل .

فهكذا العلمانيون إذا تكلموا بمصطلحات إسلامية ؛ فكلام حق أحيانا يتكلمون به ولكن يراد به باطل .

المطلب الثالث
اتهام الشيخ الألباني بضعف الملكة الفقهية

لا أدري لماذا اشتط الشيخ محمد وواصل هجومه على الشيخ الألباني فوصفه بضعف الملكة الفقهية فقال :

الثاني : ضعف الملكة الفقهية ، وغياب "الحس" الفقهي عند ربط حكم الحجاب بواقع المجتمعات الإسلامية المعاصر :

- فهذا أحدهم يضيق ذرعا بأعمال فقهاء المذاهب المتأخرين قاعدة "سد الذرائع " في هذه المسألة ، قائلا : " .... حتى اشترطوا ذلك الشرط العجيب الذي لم يدل عليه دليل من كتاب ولا سنة ، ألا وهو : شرط أمن الفتنة " أ ـ هـ
- وهذا أحدهم يبالغ في إهمال قاعدة " سد الذرائع " إلى حد القول بإباحة كشف الوجه والكفين من المرأة الجميلة ، ولو خشيت الفتنة ، باعتبار السفور حقا مشروعا لها . انتهى

ونقول :

1 ـ لقد شهد القاصي والداني بمكانة الشيخ الألباني رحمه الله في الفقه

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

2 ـ كثير من المسائل الفقهية لم يضبطها غير الشيخ الألباني ، وعلى سبيل المثال : مسألة شروط الحجاب ، فلم نجد من سبق الشيخ الألباني في جمعها .

ـ مسألة صفة صلاة النبي ρ لم يسبق أحد الشيخ الألباني في جمعها من بطون كتب السنة وتحقيقها تحقيقا دقيقا غير الشيخ الألباني .

ـ مسألة آداب الزفاف لم يجمعها أحد قبله في كتاب .

وكثير من المسائل الفقهية التي طرحها الشيخ الألباني بطرقة علمية دقيقة لم يسبقها فيها أحد .

3 ـ أما ما يدندن به البعض في فقه الواقع فإنه من المعروف أن الشيخ الألباني له رأي في جميع الأحداث التي مرت بالأمة ، وكان رأيه هو الرأي الذي شهد بصحته مجريات الأمور بعد ذلك .

مثل أحداث الخليج ، والجزائر ، وأفغانستان ، والبوسنة والهرسك ، والجهاد في فلسطين ، والأحداث في مصر ، وغير ذلك .

4 ـ ضوابط الدعوة السلفية والمنهج السلفي ، كان رائده في العصر الحاضر الشيخ الألباني .

5 ـ تمييز الدعوة السلفية عن سائر التيارات المعاصرة حتى في الاسم ؛ كان الشيخ الألباني له الباع في ذلك

6 ـ قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله :

الألباني – رحمه الله – عالم محدث فقيه ، وإن كان محدثاً أقوى منه فقيهاً . أ ـ هـ[1]

7 ـ الشيخ الألباني قرأ معظم كتب الفقه على جميع المذاهب ، وقام بتخريج أحاديث كثير منها مثل منار السبيل في الفقه الحنبلي ولم يسبقه أحد في خدمة المذهب الحنبلي حديثيا .

8 ـ قام بتدريس الروضة الندية والاعتصام للشاطبي والأدب المفرد للبخاري وزاد المعاد لابن القيم ، وغيرها من الكتب .

9 ـ للشيخ الألباني مؤلفات في جوانب فقهية كثيرة : مثل الحج ، والصلاة ، وقيام الليل ، والتوسل ، والمسح على الخفين ، وبناء المساجد على القبور ، وفي الحجاب ، وفي البيوع ، وفي الصيام ،

(1) في حديث له نقلته شبكة سحاب (الإنترنت)

This file was downloaded from QuranicThought.com

والجنائز ، وكتابه الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب ، هذا غير تعليقاته على كثير من الكتب الفقهية . وقد بلغت مؤلفات أكثر من مائتي كتاب ورسالة وتعليق وتخريج ورد ([1]) فهل بعد ذلك تكون الملكة الفقهية عند الشيخ الألباني ضعيفة ؟!!!

7 ـ إن إطلاق شرط أمن الفتنة بدعة لم يأت بها كتاب ولا سنة .

فأمن الفتنة فتوى خاصة في واقعة خاصة لا تعمم على كل الواقع ، فلا يحكم بتحريم شئ تحريما مطلقا بمجرد أمن الفتنة . فهذا لم يأت به دليل . وهو من قلة الفقه

فعلى سبيل المثال في قضية الحجاب : فلا نقول بوجوب تغطية الوجه مطلقا أمنا للفتنة ؛ فهذا باطل ؛ وإنما يقال هذا عن تحقق الفتنة في شخص ما ؛ وليس كل الناس على هذا الوضع .

8 ـ قاعدة " سد الذرائع " التوسع فيها يضيق واسعا ويحرما حلالا ، وهذا ليس من مقاصد الشريعة . فكل ما يتحقق في وسيلة ما أنها تفضي إلى حرام فهذا هو المقصد ، أما إذا كانت لا تفضي إلى حرام ؛ فالقول بها تحريم ما لم يحرمه الله ورسوله .

9 ـ قاعدة " سد الذرائع " ليس لها تعلق بجمال ولا غيره ، وإنما تعلقها بإفضائها إلى محرم . لأن الجمال أمر نسبي يختلف من شخص لآخر ولا ضابط له ، ومحال أن الشرع يحرم شيئا لا ضابط له في الواقع . فتنبه

10 ـ قاعدة " سد الذرائع " لا يتكلم بها من يقول بوجوب النقاب مطلقا ؛ وإلا صار متناقضا ؛ لأن الفعل فيها مباح على الأصل ؛ وإنما كان تحريمه طارئا وليس أصليا . فهؤلاء تناقضوا بالقول بها ، وهذا من قلة الفقه .

---

(2) راجع كتاب "ثَبَتُ"مُؤَلَّفَاتِ الْمُحَدِّثِ الْكَبِيرِ الإِمَامِ: مُحَمَّدٍ نَاصِرِ الدِّينِ الأَلْبَانِيّ الأَرْنَؤوطِيّ ، جَمَعَهَا وَأَعَدَّهَا عَبْدُاللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْشَّمْرَانِيّ

This file was downloaded from QuranicThought.com

11 ـ الذريعة تتعلق بنية الفاعل ، فإن كان فعله للمباح بغرض التوصل إلى محرم فهنا يكون الأمر محرما عليه . والنيات لا مدخل للبشر فيها .

12 ـ قال الإمام الشوكاني :

سد الذرائع

الذريعة : هي المسألة التي ظاهرها الإباحة ويتوصل بها إلى فعل المحظور .

قال الباجي : ذهب مالك إلى المنع من الذرائع ، وقال أبو حنيفة والشافعي : لا يجوز منها

استدل المانع بمثل قوله تعالى : **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقُولُوا رَاعِنَا)**(البقرة: من الآية104) ، وقوله : **(وَاسْأَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ)**(الأعراف: من الآية163)، وما صح عنه صلى الله عليه وآله وسلم من قوله : لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها وباعوها وأكلوا أثمانها (1)

وقوله صلى الله عليه وآله وسلم : دع ما يريبك إلى ما لا يريبك (2).

وقوله : الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهات (3).

والمؤمنون وقافون عند الشبهات

وقوله صلى الله عليه وآله وسلم : من حام حول الحمى يوشك أن يواقعه

قال القرطبي : سد الذرائع ذهب إليه مالك وأصحابه وخالفه اكثر الناس تأصيلا ، وعملوا عليه في أكثر فروعهم تفصيلا .

ـ ثم قرر موضع الخلاف ـ فقال : اعلم أن ما يفضي إلى الوقوع في المحظور إما أن يفضي إلى الوقوع قطعا ، أو لا :

الأول : ليس من هذا الباب ؛ بل من باب ما لا خلاص من الحرام إلا باجتنابه ففعله حرام ، من باب : ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب .

---

(1) أخرجه مسلم (1582)

(1) صحيح : أخرجه الترمذي (2518)

(2) أخرج البخاري (52)

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

والذي لا يلزم : إما أن يفضي إلى المحظور غالبا ، أو ينفك عنه غالبا ، أو يتساوى الأمران وهو المسمى بالذرائع عندنا .
فالأول : لا بد من مراعاته
والثاني والثالث : اختلف الأصحاب فيه ، فمنهم من يراعيه وربما يسميه التهمة البعيدة والذرائع الضعيفة . أ ـ هـ[1]
ومن أراد المزيد في هذه المسلة فليرجع إلى كتاب " أصول الفقه الإسلامي " للدكتور وهبه الزحيلي .

المطلب الرابع
اتهام الشيخ الألباني بعدم مراعاة المصلحة والمفسدة

لقد تدخل الشيخ محمد حتى في نيات الناس فأخذته الحمية على ما يعتقده باتهام المخالف في نيته وقصده وعدم فقه وهذه بلية .
قال الشيخ محمد :
كما أنهم لا يراعون عواقب مذهبهم ؛ حيث إن هناك كما هائلا ممن يضقن بالحجاب الشرعي من ضعيفات الإيمان ، يتربصن في انتظار الإشارة "الصفراء " التي تبيح لهن المرور إلى مرحلة السفور لتضئ في إثرها الإشارة "الخضراء " فينطلق زرافات ووحدانا إلى التبرج والتهتك في أبشع صورة كما حدث في بعض البلاد الإسلامية والتاريخ الذي يعيد نفسه يؤكد أن السفور مطية الفجور . أ ـ هـ
ونقول :
1 ـ إن الشريعة ما جاءت إلا لحفظ الضرورات وسعادة البشر
ورحم الله الشيخ ابن عثيمين حين قال في منظومته :

(3) إرشاد الفحول للإمام الشوكاني ص412

This file was downloaded from QuranicThought.com

الدين جاء لسعادة البشر ولانتفاء الضر عنهم والشرر
فكل أمر نافع قد شرعه وكل ما يضرنا قد منعه
وما تساوي ضرر ومنفعه يكون ممنوعا لدرء المفسدة

فكون الشيء محرم لابد من وجود شرع يمنع ذلك ، فقد قال الله تعالى : **(وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ وَإِنَّ كَثِيراً لَيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ)**(الأنعام: من الآية119)

فتحريم ما لم يحرمه الله ورسوله يكون تعدي على شرع الله تعالى

2 ـ كون العالم لا يحرم شيئا إلا بنص ؛ فمعنى ذلك أنه وقاف عند حدود الله ، وليس معناه أنه لا يعلم عاقبة قوله . فإن هذا لا يقوله أحد

3 ـ كون الشيء حلال ؛ فلا يحرم لمجرد أن بعض الناس يتخذونه ذريعة للحرام ، حتى ولو كان أغلب الناس فإن الله تعالى يقول : **(وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ)** (يوسف:103)

وقال تعالى : **(وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلا يَخْرُصُونَ)** (الأنعام:116)

فلا يحرم زراعة العنب لمجرد أن هناك مصنع الخمر في مكان ما ، أو أناس يصنعون منه خمرا .

ولا يحرم ذهاب المرأة إلى السوق لمجرد أن بعضهن يتخذنه ذريعة للفجور .

ولا يحرم ذهاب المرأة للمسجد لمجرد أن بعضهن يتخذنه وسيلة لأمور محرمة .

قال ابن عقيل رحمه الله :

رفع حكم ثبت شرعا بحوادث البدع لا يجوز لأنه يكون نسخا بالحوادث ويفضي إلى رفع الشرع رأسا . أ ـ هـ([1])

4 ـ ولو أخذنا بمذهب هؤلاء لكان الآتي :

ـ تحريم التعليم في المدارس العامة ؛ لأن التعليم فيها غير شرعي

ـ تحريم دخول الأزهر ؛ لأن العقيدة التي تدرس هي عقيدة الأشاعرة

ـ يحرم تعليم القرآن عند من يتلبس ببدعة ،حتى لا يلبس عليه بدعته

(1) بدائع الفوائد لابن القيم (663/3 ، 664)

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

ـ تحرم القراءة في كتب كثر من أهل العلم لوجود مخالفات شرعية فيها ، حتى لا تفضي إلى اعتناق مثل هذه المخالفات .
ـ يحرم استعمال الدش مطلقا ؛ لأن الأكثر يتخذه وسيلة لمحرم وبالتالي يحرم على كل شيخ الظهور فيه . والقنوات الإسلامية لا تعلم عاقبة الأمر ؛ إذ أن كثيرا من يشتريه بحجة استعماله في المباح ؛ ثم يستهويه الشيطان فيستعمله في محرم
ـ يحرم استعمال الإنترنت ؛ لأن الغالب يستعمله في محرم .
5 ـ الشيخ الألباني من المعروف عنه أنه كان يدرك المصلحة والمفسدة دائما في كل حركة يقوم بها ، وكل كلمة يتكلم بها .

المطلب الخامس
اتهام الشيخ ومن قال بقوله بمحاربة النقاب

وهذه تهمة خطيرة ، ودخول في مقاصد ونيات ، وتشهير بالباطل ، ولولا أنه ذكر الشيخ الألباني من الأمثلة على هذه المقدمة لقلت : أن الشيخ يقصد العلمانيين ؛ ولكن مما يؤسف له أنه وضع الشيخ كمثال بذكر كتابه .

قال الشيخ محمد :

الثالث : أن هذه المصنفات موجهة أساسا إلى المنقبات ، وليس إلى المتبرجات ، وتكاد تنحصر غايتها في حمل المنقبة على السفور ، وليس هداية المتبرجة إلى الحجاب . أ ـ هـ

ونقول :

1 ـ لا يا شيخ محمد لو أننا اتهمنا كل مخالف بسوء النية لكان الشيخ محمد إسماعيل في كلامه هو المتهم الأول في كلامنا .
2 ـ الشيخ الألباني عندما ألف في الحجاب كان أول من وضع شروطا له سار عليه كل من جاء بعده . فكيف يتهم بهذه التهمة .
3 ـ الشيخ الألباني عندما كتب في الحجاب كانت البلاد تعج بالعري والخلاعة والسفور

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

4 ـ ذكر الشيخ الألباني في كتابه فضل النقاب وذكر أمثلة على ذلك . فهو لا يحارب النقاب .

5 ـ الشيخ الألباني رحمه الله تبنى رأيا سبقه فيه أهل العلم ، فاتهامه اتهام لمن سبقه .

المطلب السادس
اتهام الشيخ الألباني بإهمال بعض أدلة المخالف والتركيز في النقد على المعاصرين

قال الشيخ محمد :

الرابع : إهمال بعض أدلة المخالف ، والإعراض عنها ، وبخاصة فقه بعض الآيات القرآنية المتعلقة بالحجاب رغم وضوح دلالتها على وجوب الحجاب الكامل .

الخامس : التركيز على نسبة القول بوجوب النقاب إلى المعاصرين من العلماء والدعاة وطلبة العلم ، والانبساط في نقدهم ووصفهم بالتشدد والغلو والتعصب مع حجب أسماء الأئمة السابقين الذين نصروا هذا المذهب وتبنوه ، بحيث يخيل للقاصر في العلم أن هذا مذهب محدث ليس من السلف ولا الأئمة من قال به ، وأنه من بنات أفكار " المتطرفين " أ ـ هـ

ونقول :

1 ـ الأدلة التي كتبها الشيخ محمد في كتابه قد سبقه بها الشيخ الألباني بسنين .

الدليل الأول : قال تعالى : **(وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ**

This file was downloaded from QuranicThought.com

آبَـاءِ بُعُـولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَـائِهِنَّ أَوْ أَبْنَـاءِ بُعُـولَتِهِنَّ أَوْ إِخْـوَانِهِنَّ أَوْ بَنِـي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ) (النور:31)

أنظر صفحة 39 من كتاب " جلباب المرأة المسلمة "

الدليل الثاني : قوله تعالى : **(يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً)** (الأحزاب:59)

في نفس الصفحة من الكتاب السابق ، وفي صفحة 82 ، 57

الدليل الثالث : قوله تعالى : **(وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الأُولَى)**(الأحزاب: من الآية33)

في صفحة 119 من الكتاب السابق

الدليل الرابع والخامس والسادس في نفس الدليل الأول وفي ص 53 ، 119 ، 72 ، 76 ، 78 ، 80 ، 84 ، 85 ، 89

الدليل السابع : قوله تعالى : **(وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللاتِي لا يَرْجُونَ نِكَاحاً فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ)** (النور:60)

أنظر صفحة 85 ،

هذه أدلة القرآن التي استدل بها الشيخ محمد وقد سبقه فيها الشيخ الألباني فأي إعراض وقع منه رحمه الله .

أما جانب الحديث فليس هناك حديث صريح فيه الأمر بتغطية الوجه ، ولا يوجد حديث من فم النبي ρ فيه لفظة النقاب إلا حديث البخاري (1838) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ..... وَلا تَنْتَقِبُ الْمَرْأَةُ الْمُحْرِمَةُ وَلا تَلْبَسْ الْقُفَّازَيْنِ .

فغايته جواز لبس النقاب في غير إحرام . كما سيأتي . وهذا الحديث ذكره الألباني في الكتاب السابق ص 104 واستدل به على مشروعية ستر الوجه والكفين . فأين الأدلة الواضحة الدلالة التي أهملها الشيخ أو أعرض عنها ؟ !!

This file was downloaded from QuranicThought.com

2 ـ أما كون الألباني ركز في نقده على المعاصرين من العلماء وطلبة العلم ؛ فلأن هم الذين بدءوا بالنقد للشيخ الألباني ؛ مثال : كتاب " الصارم المشهور على أهل التبرج والسفور " والمقصود به الألباني ، وبداخل الكتاب كلام شديد .

وكتاب " يا فتاة الإسلام اقرأي حتى لا تخدعي " وغيرها من الكتب ، ولذلك كان من حق الشيخ الألباني أن يرد في مقدمة طبعاته الأخرى لكتابه " حجاب المرأة المسلمة " الذي سماه فيما بعد بـ " جلباب المرأة المسلمة "

ولما اشتد الأمر عليه من كل حدب وصوب كان من حقه أن يرد ما يراه باطلا من أقوال هؤلاء . فكتب كتابه " الرد المفحم على من خالف العلماء ، وتشدد ، وتعصب ، وألزم المرأة أن تستر وجهها وكفيها ، وأوجب ، ولم يقنع بقولهم : إنه سنة ومستحب "

3 ـ أما سكوته عن السابقين ؛ لأن الشيخ الألباني يأتي بأقوال أهل العلم المختلفة ثم يرجح بينها . ولأن السابقون لم يكونون يتعنتون في الرد مثل طلبة العلم المعاصرين .

4 ـ وإذا نظرنا إلى المعاصرين نجد أن الشيخ ابن عثيمين رحمه الله يوضح قضية الحجاب من وجهة نظره دون أن يرد على ردا فيه تطاول مثلما فعل غيره .

5 ـ إذا رد الشيخ الألباني على عالم معاصر فمن المعروف عند أهل العلم : أن كلام العلماء في بعضهم لا يؤخذ به .

وقد بوب الإمام أبو عمر بن عبد البر بابا بعنوان " حكم قول العلماء بعضهم في بعض " في كتابه (جامع بيان العلم وفضله) وقد أورد أحاديث وآثار منها أثر ابن عباس : خذوا العلم حيث وجدتم ولا تقبلوا قول الفقهاء بعضهم في بعض ؛ فإنهم يتغايرون تغاير التيوس في الزريبة .

هذا وسوف نذكر قريبا أن الذي أعرض عن شواهد وأدلة هو الشيخ محمد وقد صدق فيه المثل (رمتني بدائها وانسلت)

6 ـ أما وصف من تبنى بعض طلبة العلم بالتعصب والتشدد ؛ لأنهم تبنوا قضية النقاب بعيدا عن روح الخلاف الفقهي وبطريقة الولاء

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

والعداء ، والنظر لمن يقول باستحباب النقاب على أنه يبيح ما حرم الله !! وأنه مستهتر ! وأنه ليس بفقيه !! وأنه لا يعرف تقدير المفسدة من المصلحة !! أليس كل هذا يسمى تعصب ؟

7 ـ أما وصفهم بالغلو ؛ فلأن المسألة خرجت عن حد الخلاف الفقهي إلى حد الولاء والبراء ، والتنقيص من المخالف

المطلب السابع
القسمة الثلاثية

قال الشيخ محمد :

السابع : أن بعضهم يعمد إلى المختلفين في المسألة فيقسمهم إلى طرفين ووسط ، بحيث يحتكر لرأيه منذ البداية الوسطية والاعتدال ، ومن خالفه إما غال مفرط أو جاف مفرط .

- إن ظاهرة " القسمة الثلاثية " هذه تعني التحكم بالعاطفة في قضايا الخلاف الفقهي السائغ الذي لا يجوز فيه رمي المخالف بالبدعة والضلالة والتشدد .. الخ ، كما أنها تعني مصادرة آراء المخالفين منذ البداية ، لأن صاحب هذا المسلك ـ وبهذا الأسلوب العاطفي ـ يبدو وكأنه يسوق الناس بعصاة لتبني مذهبه " المحتم " فهو يقول : " ليس لكم أن تبيحوا التبرج لأنه تفريط وجفاء ، وليس لكم أن توجبوا النقاب لأن القول بالوجوب إفراط وتشدد ، وغلو وتعصب ، وبما أن " كلا طرفي قصد الأمور ذميم " ، إذن فلا مناص لكم من السبيل الأوحد الذي يحتكر الوسطية والاعتدال ، والذي لا بديل له إلا وهو القول بإباحة السفور .
- وهاك أمثلة لظاهرة " القسمة الثلاثية " تشي بها عناوين بعض الكتب :

الأول : " الرد المفحم على من خالف العلماء ، وتشدد ، وتعصب ، وألزم المرأة أن تستر وجهها وكفيها ، وأوجب ، ولم يقنع بقولهم : إنه سنة ومستحب " . أ ـ هـ

ونقول :

This file was downloaded from QuranicThought.com

1 ـ أن مسألة القسمة الثلاثية في الإسلام ليست بجديدة ؛ فهي أساس في الأصل .

فالإسلام معروف أنه وسط بين الغالي والجافي

قال تعالى : **(وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً)**(البقرة: من الآية143)

ومن المعروف أن الوسط بين طرفين ؛ وإلا لما سمي وسطا ؟

روى البخاري (3339) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَجِيءُ نُوحٌ وَأُمَّتُهُ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : هَلْ بَلَّغْتَ ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ أَيْ رَبِّ فَيَقُولُ لِأُمَّتِهِ : هَلْ بَلَّغَكُمْ ؟

فَيَقُولُونَ : لا مَا جَاءَنَا مِنْ نَبِيٍّ ، فَيَقُولُ لِنُوحٍ : مَنْ يَشْهَدُ لَكَ ؟

فَيَقُولُ : مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُمَّتُهُ ، فَنَشْهَدُ أَنَّهُ قَدْ بَلَّغَ وَهُوَ قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ : **(وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ)** وَالْوَسَطُ الْعَدْلُ .

وروى الدارمي (216) عَنْ الْحَسَنِ قَالَ : سُنَّتُكُمْ وَاللَّهِ الَّذِي لا إِلَهَ إِلا هُوَ بَيْنَهُمَا بَيْنَ الْغَالِي وَالْجَافِي فَاصْبِرُوا عَلَيْهَا رَحِمَكُمْ اللَّهُ فَإِنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ كَانُوا أَقَلَّ النَّاسِ فِيمَا مَضَى وَهُمْ أَقَلُّ النَّاسِ فِيمَا بَقِيَ الَّذِينَ لَمْ يَذْهَبُوا مَعَ أَهْلِ الإِتْرَافِ فِي إِتْرَافِهِمْ وَلا مَعَ أَهْلِ الْبِدَعِ فِي بِدَعِهِمْ وَصَبَرُوا عَلَى سُنَّتِهِمْ حَتَّى لَقُوا رَبَّهُمْ فَكَذَلِكُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَكُونُوا .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية :

فإن الإسلام وسط في الملل بين الأطراف المتجاذبة والسنة في الإسلام كالإسلام في الملل . أ ـ هـ[1]

وقال أيضا :

وكذلك أهل السنة في الإسلام فهم في الصحابة وسط بين الرافضة التي يغلون في على فيجعلونه معصوما أو نبيا أو إلها وبين الخوارج الذين يكفرونه وهم وسط في الوعيد بين الوعيدية من الخوارج والمعتزلة وبين المرجئة الذين لا يجزمون بتعذيب أحد من فساق الأمة وهم في القدر وسط بين النفاة للقدر من المعتزلة وغيرهم وبين الجهمية المثبتة الذين ينكرون حكمة الله في خلقه وأمره وهم في الصفات وسط بين المعطلة الذين ينفون صفات الله أو بعضها ويشبهونه بالجماد

(1) العقيدة الصفدية (310/2)

This file was downloaded from QuranicThought.com

والمعدوم وبين الممثلة الذين يمثلون صفاته بصفات خلقه فيصفون الله بصفات خلقه فيصفون الله بما وصف به نفسه وبما وصفه به رسوله من غير تعطيل ولا تمثيل ومن غير تكييف ولا تحريف . أ ـ هـ[1]

وقال ابن القيم :

ههنا ثلاثة أشياء تنافي تعظيم الأمر والنهي :

أحدها : الترخص الذي يجفو بصاحبه عن كمال الامتثال .

والثاني : الغلو الذي يتجاوز بصاحبه حدود الأمر والنهي .

فالأول تفريط ، والثاني إفراط

وما أمر الله بأمر إلا وللشيطان فيه نزغتان : إما إلى تفريط وإضاعة ، وإما إلى إفراط وغلو . ودين الله وسط بين الجافي عنه والغالي فيه ، كالوادي بين جبلين ، والهدى بين ضلالتين ، والوسط بين طرفين ذميمين ، فكما أن الجافي عن الأمر مضيع له ؛ فالغالي فيه مضيع له ؛ هذا بتقصيره عن الحد ؛ وهذا بتجاوزه الحد . أ ـ هـ[2]

فكون الشيخ محمد يهون منها ؛ فهذا ما لا يرضاه الشرع .

2 ـ الشيخ محمد يعمل بمبدأ " الهجوم خير وسيلة للدفاع " فيحاول من هدم استدلال الخصم ولو بالباطل لنصرة ما يرجحه هو ، وهذا المبدأ خطأ ؛ لأن الأحكام الشرعية لابد وأن تكون مبنية على نصوص ، فإذا وقع خلاف في فهم النصوص وكانت تحتمل فلا يكون إلا التماس العذر للمخالف .

3 ـ من المعروف أن من أقوى الكتب الفقهية في الحجاب هو كتاب الشيخ الألباني رحمه ، وهو يسبب غصة في حلوق من يقول بوجوب النقاب ؛ فمن هنا كان الاتجاه إلى هدم الكتاب ، والتلميح على صاحبه ، وهذا ليس من منهج أهل السنة .

4 ـ لما لا يراعى في المسألة حيز الخلاف الفقهي الخالي من التعصب والتشدد ؟!! وتكون المسألة كما جرى عليها أهل العلم من أن الخلاف يسع الجميع !!

---

(1) نفس المصدر (213/2 ، 214)

(2) مدارج السالكين (496/2)

This file was downloaded from QuranicThought.com

5 ـ إذا كانت ظاهرة القسمة الثلاثية تعني التحكم بالعاطفة في قضايا الخلاف السائغ فماذا نقول عن العلماء قديما وحديثا الذين يأخذون بهذه القسمة في كثير من المسائل ؟!

6 ـ ومن قال من العلماء أن الأخذ بالقسمة الثلاثية في مسائل الخلاف الفقهي مصادرة لرأي المخالف ؟!!! سبحانك ربي !!!!

7 ـ أن من يدعي في مسألة ما بأنه ينهج نهج الوسطية فمن حقه إذا كان يستند إلى أدلة ؛ ولأي طالب علم أو عالم الرد عليه في ادعائه بأدلة مقابلة . أم كون الهجوم علة من يدعي ذلك من غير دليل شرعي فإنه ممن يريد احتكار الشرع له .

8 ـ لماذا يضرب الشيخ محمد مثلا بالقسمة الثلاثية الشيخ الألباني ؟! أليس هذا من باب إسقاط للشيخ الألباني أو التعصب لما يذهب إليه الشيخ محمد من وجوب النقاب .

9 ـ ماذا يريد الشيخ محمد من التعليق على عنوان كتاب الشيخ الألباني بهذا الكلام : **ومفهوم هذا العنوان إخراج كل مخالف ـ في القديم والحديث ـ من زمرة العلماء ، ويؤخذ منه رمي العلماء القائلين بوجوب الحجاب الكامل بالتشدد ، والتعصب ، كابن تيمية وابن القيم وعشرات غيرهما ، ويفهم من نسبة " الإلزام " إليهم أنهم يتكلمون بالظن وما تهوى أنفسهم ، ولا يبنون مذهبهم على أدلة القرآن والسنة . ؟؟**

أليس هذا افتراء على الشيخ الألباني ؟ أم هو إلزام ؟ فإذا إلزاما ؛ فإن لازم القول ليس بقول عند أهل السنة خلافا للمعتزلة .

10 ـ وإذا أخذنا بهذا الكلام فنقول : يفهم من كلام الشيخ محمد أن الشيخ الألباني لا يقدر للعلماء قدرهم ، وأنه غير مؤدب في التعامل مع أهل العلم . ومن كان هذا شأنه فلا يؤخذ عنه العلم .

11 ـ لما جعل الشيخ محمد في مثاله ابن تيمية وابن القيم ؟ ولم لم يجعل غيرهم ؟ أليس هذا تعريض بالشيخ على أساس أن الشيخين مقربين لدى قلوب الشباب ، فمن يمسهما فقد هدم الإسلام !

This file was downloaded from QuranicThought.com

خاتمة

وبعد هذا ما أردت ذكره في هذا الجزء دفاعا عن الشيخ الألباني رحمه الله ، وحتى لا يتجرأ أحد في النيل منه ، وخاصة عندما يقرأ شاب حدث ما خطه الشيخ محمد المقدم فيه ، فيكون هذا مقدمة له على ذلك بدافع أن الشيخ المقدم رد عليه .

وأسأل الله تبارك وتعالى أن يوفقنا جميعا إلى ما يحب ويرضى وصلي الله على نبينا محمد وعلى آله وسلم .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

فهارس

مقدمة : .....

This file was downloaded from QuranicThought.com